

جمركية

وزارة المالية

الإدارة العامة للجمارك

إدارة الشؤون القانونية

رقم الرمز (٣٣)

٢١ مارس ٢٠١٧

تعليمات جمركية رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٧

بشأن إدراج أسماء إلى القائمة الموحدة المتعلقة بالأشخاص الذين لهم ارتباط بتنظيم القاعدة

مدير عام الجمارك:-

بناء على كتاب وزارة المالية رقم ٤٩١٥-٢١٠٢١٧١٧٠٠ المؤرخ في ٢١/٢/٢٠١٧م والمقيد لدينا بوزارة السجل العام رقم ١١١٥ بتاريخ ٢٢/٢/٢٠١٧م والمرفق طيه كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٥١٠١١٠ المؤرخ في ٢٠/٢/٢٠١٧م بشأن قرار المجلس رقم (٢٩٣) الصادر تنفيذاً لقرار مجلس الأمن رقم (١٢٦٧) والقرارات اللاحقة وقرارات لجنة العقوبات المنشأة بموجب القرار رقم (١٩٩٩/١٢٦٧) والقرار رقم (٢٠٠١/١٩٨٩) والخاص بالقاعدة وما يربطها من أفراد ، بتطبيق إجراءات حظر السفر وتجميد الأصول ومنع توريد الأسلحة وذلك لعدد (٨) أسماء .

وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم نحو التقييد بقرار مجلس الوزراء الموقر المذكور والمرفق طيه صورة عنه .
للعلم والعمل بموجبه اعتباراً من ٢٠/٢/٢٠١٧م .

صدر بتاريخ: ١٩ / ٣ / ٢٠١٧م .

المرفقات / كتاب مجلس الوزراء المذكور

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

عبدان محمد التحيي
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

لجنة اسماء

نسخة إلى :-

- غرفة تجارة وصناعة الكويت
- فريق ديوان المحاسبة .
- فريق المشروع
- أ. بشائر الجوزاف - إسماء (٤٣٧٥)

وزارة المالية

الإدارة العامة للجمارك

إدارة الشؤون القانونية

رقم الرمز (12)

تعليمات جمركية رقم ٧٥ لسنة 2017م

بشأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمكافحة الإرهاب

وتقويل أسلحة الدمار الشامل

١٢ يونيو ٢٠١٧

مدير عام الجمارك:-

بالإشارة إلى كتاب اللجنة الخاصة تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمكافحة الإرهاب وتقويل أسلحة الدمار الشامل وعطفا على القرار رقم 2015/2253 بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) والقاعدة وما يرتبط بها من أفراد ومجموعات وكيانات وعليه:-

وافقت اللجنة بتاريخ 16/مارس/2017 عن إزالة فرد واحد من المدرجين في القائمة (A) الخاصة بداعش والقاعدة وهو فهد عبدالعزيز الخشيان QD1.2333 سعودي الجنسية ويحمل جواز سفر رقم G477895 صادر في 2006/6/26 .

وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديكم بضرورة العمل وفقا لما جاء أعلاه .

للعلم به من تاريخه

صدر بتاريخ : ١٣ / ٧ / 2017م

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

سليمان عبد العزيز الفهد
نائب مدير عام الإدارة العامة للجمارك
للشؤون القانونية

نسخة إلى:

- فريق ديوان المحاسبة
- فريق المشروع
- السيد/ وكيل وزارة الإعلام لنشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم)
- أ/ دلال حسان شطيير (595).

وزارة المالية

الإدارة العامة للجمارك

إدارة الشؤون القانونية

رقم الرمز (12)

تعليمات جمركية رقم ٧٩ لسنة 2017م

بشأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمكافحة الإرهاب

وتحويل أسلحة الدمار الشامل

مدير عام الجمارك:-

بالإشارة إلى كتاب اللجنة الخاصة تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمكافحة الإرهاب وتمويل أسلحة

الدمار الشامل بشأن الطلب المقدم من السيد / عطا عبدالعزيز رشيد (عراقي) والمدرج على قائمة جزاءات

داعش والقاعدة تحت رمز QD10199 لإزالة اسمه من قائمة الجزاءات وعليه :-

تقرر يوم الاثنين الموافق 1/مايو/2017 إزالة اسم السيد / عطا عبدالعزيز رشيد من القائمة وبالتالي

فإن تجميد الأصول وحظر السفر وتوريد الأسلحة المبينة في الفقرة 2 من قرار مجلس الأمن 2015/2235 لا

تنطبق عليه .

وعليه يرجى العلم والإيعاز للمختصين لديكم بضرورة العمل وفقاً لما جاء أعلاه .

للعلم به من تاريخه

صدر بتاريخ : ١٦ / ٧ / 2017م

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

السيد / عطا عبدالعزيز رشيد
صدرت عام 2015/2235 من قرار مجلس الأمن

نسخة إلى:

- فريق ديوان المحاسبة

- فريق المشروع.

- السيد/ وكيل وزارة الإعلام لنشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم)

// دلال حسيبي : بشاير (594).

وزارة المالية

الإدارة العامة للجمارك

إدارة الشؤون القانونية

١٤ ديسمبر ٢٠١٧

رقم الرمز (30)

تعليمات جمركية رقم ١٦١ لسنة 2017م
بشأن إدراج أسماء وكيانين وفقا لقرار مجلس الأمن
رقم (2001/1373) والقرارات الدولية الأخرى ذات الصلة
(مكافحة الإرهاب وتمويل أسلحة الدمار الشامل)

مدير عام الجمارك:

بناء على كتاب البحث والتحري المقيد لدينا بواردة السجل العام رقم 5872 بتاريخ
2017/11/19 والمرفق طيه كتاب وزارة الخارجية (لجنة تنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن مكافحة
الإرهاب) بتاريخ 2017/11/7 والمتضمن القرار رقم 2017/11 بشأن إدراج أسماء وكيانين وفقا لقرار
مجلس الأمن رقم 2011/1373 والقرارات الدولية الأخرى ذات الصلة حيث قررت اللجنة ما يلي :-

أولا : إدراج أسماء وكيانات كلاً من :-

1. نايف صالح سالم القيسي (يعني)
2. عبدالوهاب محمد عبدالرحمن الحميقاني (يعني)
3. هاشم محسن عيسد روس (يعني)
4. أبو سليمان العدنسي (يعني)
5. خالد عبدالله صالح سالم المرفدي (يعني)
6. سيف عبدالرب سالم الحيشسي (يعني)
7. عادل عبده فاري عثمان الذهباني (يعني)
8. رضوان قنان (رضوان محمد حسين قنان) (يعني)
9. والي نشوان اليافعي (يعني)
10. خالد سعيد غابش العبيدي (يعني)
11. بلال علي الوافسي (يعني)
12. جمعية الرحمة الخيرية مقرها (اليمن)
13. سوبر ماركت الخير مقرها (اليمن)

وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم بما ورد أعلاه .

للعلم والعمل بوجهه : 2017 / 11 / 7

صدر بتاريخ : 2017/ 12 / 10

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

السيد جمال جابر رجب
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى

- فريق ديوان الخاسية
- رئيس فريق المشروع
- مكتب التحري الجمركي
- أ. منيرة السويلم : بشاير (1062)



٤٠٤ / ٦ / ١٧

تعليمات جمركية رقم (107) لسنة 2018

بشأن قرار مجلس الأمن الخاص بتعديل بيانات فرد مدرج على قائمة عقوبات اللجنة الخاصة بالأفراد والكيانات المطبق عليهم إجراءات حظر السفر وتجميد الأصول ومنع توريد الأسلحة

مدير عام الجمارك:

بالإشارة إلى برقية وفد دولة الكويت الدائم لدى الأمم المتحدة رقم (ح.س: 2018/9) المؤرخة في 12 أبريل 2018، المتضمنة رسالة رئيس لجنة مجلس الأمن المحررة بموجب القرار 1988 (2011)، بشأن حركة الطالبان وما يرتبط بها من أفراد وكيانات، والتي تتضمن التعديلات التي قامت بإجرائها اللجنة بتاريخ 10 أبريل 2018، على بيانات فرد مدرج على قائمة عقوبات اللجنة الخاصة بالأفراد والكيانات المطبق عليهم إجراءات حظر السفر وتجميد الأصول ومنع توريد الأسلحة، عملاً بالفقرة (1) من القرار 2255 (2015) المعتمد تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وبياناته كالتالي:

الاسم : محمد عمر علام نبي .

رقم مسلسل : (Tai.004) .

الجنسية : أفغاني .

- حيث تم تعديل تاريخ الإدراج على القائمة .

وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم باتخاذ ما يلزم نحو تنفيذ الإجراءات والتدابير اللازمة على الشخص المذكور وفق التعديلات التي أجرتها اللجنة الخاصة بتنفيذ قرارات مجلس الأمن.

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

المستشار/جمال عبد الوهاب
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

للعلم والعمل بموجبه،،،،

صدر بتاريخ : 2018/06/20

نسخة إلى : - ديوان المحاسبة .

- السيد / وكيل وزارة الإعلام / لنشر التعليمات في الجريدة الرسمية الكويت اليوم .

- إدارة فريق المشروع (لنشر التعليمات في الموقع الرسمي للإدارة العامة للجمارك).

/ عبدالرحيم المصري

وزارة المالية
الإدارة العامة للجمارك
إدارة الشؤون القانونية

رقم الرمز (12)

تعليمات جمركية رقم 94 لسنة 2018م
بشأن قرار مجلس الأمن الفاص بأدراج أسماء وكيانات لقائمة الأفراد
المفروض عليهم حظر إجراءات السفر

مدير عام الجمارك:-

بناء على كتاب وزارة المالية رقم 2018/1824 المؤرخ في 2018/5/21 والمفيد بواردة السجل العام رقم 3006 بذات التاريخ ، والمرفق طيه كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم 510/10 المؤرخ في 2018/5/20 بشأن قرار المجلس رقم 781 الصادر في اجتماعه الاستثنائي في رقم 2018/21 المنعقد بتاريخ 2018/5/16 القاضي بالتالي :-
تكليف الجهات المعنية (كل في اختصاصه) باتخاذ ما يلزم نحو تنفيذ الإجراءات والتدابير الواردة في قرار مجلس الأمن (1373 لسنة 2001) و (2161 لسنة 2014) الخاصة بتطبيق إجراءات تجميد الأصول وحظر السفر وحظر توريد الأسلحة على كل من الأسماء التالية :-

- | | |
|--------------------------------------|-------------------------|
| 1. الجناح العسكري لحزب الله | 2. نعيم قاسم |
| 3. محمد يزبك | 4. حسين خليل |
| 5. هاشم صفي الديين | 6. طلال حميد |
| 7. آدهم طباجنة | 8. مجموعة سيكتروم الطيف |
| 9. حسن إبراهيم | 10. ماهر للتجارة |
| 11. مجموعة الإغناء للمشاريع والهندسة | 12. علي يوسف شراره |
| 13. إبراهيم أمين السيد | 14. حسين إبراهيم |

وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتطبيق قرار المجلس

المذكور .

للعلم والعمل بموجبه اعتباراً من : 2018 / 5 / 16

صدر بتاريخ : 6 / 6 / 2018م

مدير عام
الإدارة العامة للجمارك

المستشار العام
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى:

- فريق ديوان المحاسبة

- فريق المشروع

بشأنه بتاريخ 1761.

بشأنه بتاريخ 1761.

وزارة المالية
الإدارة العامة للجمارك
إدارة الشئون القانونية

رقم الرمز (12)

13 MAY 2018

تعليمات جمركية رقم 89 لسنة 2018م

**بشأن موافقة لجنة مجلس الأمن على إدراج فرد في قائمة الأفراد
المفروض عليهم حظر إجراءات السفر**

مدير عام الجمارك:-

بناء على كتاب مكتب البحث والتحري المقيد بواردة السجل العام رقم 2138 بتاريخ
2018/4/29 والمرفق طيه كتاب وزارة الخارجية والمتضمن الإشارة إلى برقية وفد دولة الكويت الدائم لدى
الأمم المتحدة في نيويورك المتضمنة رسالة رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارات (1999/1267) و
(2011/1989) و (2015/2253) المتعلقة بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) والقاعدة
وما يرتبط بهما من أفراد ومجموعات وكيانات ، بشأن الآتي :-

* موافقة اللجنة بتاريخ 2018/3/29 على إدراج فرد واحد في قائمة الأفراد والكيانات المفروض عليهم
حظر إجراءات حظر السفر وتجميد الأصول ومنع توريد الأسلحة ، وذلك على النحو التالي :-

1. الاسم : قتيبة إمام البخاري (KIB) KHATIBA IMAM AL-BUKHARI .
2. العنوان : حدود أفغانستان - باكستان ، خان شيخون بسوري .

وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم لاتخاذ الإجراءات اللازمة
لما ورد أعلاه.

للعلم والعمل بموجبه :

صدر بتاريخ : 6 / 5 / 2018م

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

السيد جمال جعفر الجبوري
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى:

- فريق ديوان المحاسبة
- فريق المشروع.
- 1/ بشائر : بشائر (1666).

وزارة المالية
الإدارة العامة للجمارك
إدارة الشئون القانونية

١٨ نوفمبر ٢٠١٨

تعليمات جمركية رقم ٤٠٤ لسنة 2018 رقم الرمز 33
بشأن أسماء الافراد الارهابيين والمرتبطين بحركة طالبان والحرس الثوري الإيراني

مدير عام للجمارك :-

بناء على كتاب وزارة الخارجية -رئيس لجنة تنفيذ قرارات مجلس الامن المتعلقة بمكافحة الارهاب وتمويل اسلحة الدمار الشامل المؤرخة في 2018/10/25 والمتضمن الاشارة الى موافقة الاعضاء لمركز استهداف تمويل الارهاب TFTC على البيان الصحفي الذي تم الاعلان في يوم الثلاثاء الموافق 2018/10/23 بشأن ادراج عدد 9 من الافراد الارهابيين والمرتبطين بحركة طالبان والحرس الثوري الإيراني وهم :-

- 1- جلال فهيدى (الحرس الثوري الإيراني - قوات القدس)
- 2- العميد ريزافي (الحرس الثوري الإيراني - قوات القدس)
- 3- ملة عبد الصمد .
- 4- ملة محمد داود مزمل .
- 5- ملة عبد الرحيم منان .
- 6- نعيم باريتش .
- 7- سادر ابراهيم .
- 8- حفيظ ماجد .
- 9- حجي عزيز شاة زماني .

لذا يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم للتدقيق على الأسماء المذكورة واخذ الحيطة والحذر وتطبيق العقوبات المفروضة من لجنة العقوبات في الأمم المتحدة .

مدير عام
الإدارة العامة للجمارك

العلم والعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره

صدر في 2018/11/13

نسخة إلى :-

- فريق ديوان المحاسبة
- فريق المشروع

المنفذ/ جمال جاضر وجليلوي
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

احموده

وزارة المالية
الإدارة العامة للجمارك
إدارة الشئون القانونية

١٨ نوفمبر ٢٠١٨

تعليمات جمركية رقم ٢٠٥ لسنة 2018

رقم الرمز 33

بشأن موافقة مجلس الامن على ادراج جماعة نصره الاسلام والمسلمين
ضمن قائمة جزاءات الخاصة بالافراد والكيانات التي تخضع لتجميد الاموال وحظر السفر
وحظر الاسلحة وذلك وفق قرار مجلس الامن رقم 2368/2017

مدير عام للجمارك :-

=====

بناء على كتاب وزارة الخارجية - اعضاء لجنة تنفيذ قرارات مجلس الامن المتعلقة بمكافحة الارهاب وتمويل اسلحة الدمار الشامل المؤرخ في 2018/10/29 والمتضمن ان اللجنة اعلا تلتقت مذكرة من وفد دولة الكويت الدائم لدى الامم المتحدة - نيويورك المؤرخة في 2018/10/11 بشأن ادراج جماعة نصره الاسلام والمسلمين ضمن قائمة جزاءات الخاصة بالافراد والكيانات التي تخضع لتجميد الاموال وحظر السفر وحظر الاسلحة وذلك وفق قرار مجلس الامن رقم 2368/2017 كما تطلب الرسالة من حكومات الدول الاعضاء تقديم اى معلومات جديدة متعلقة بالافراد والكيانات المدرجة على قائمة العقوبات .

لذا يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم للتدقيق على الأسماء المذكورة والتعديلات الواردة عليها واخذ الحيطة والحذر وتطبيق العقوبات المفروضة من لجنة العقوبات في الأمم المتحدة .

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

السند / جمال فايز رجب
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

العلم والعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره

صدر في 2018/11/13

نسخة إلى :-

▪ فريق ديوان المحاسبة

• فريق المشروع

• ا.حمودة

وزارة المالية
الإدارة العامة للجمارك
إدارة الشئون القانونية

٧ - مايو ٢٠١٩

رقم الرمز 33

تعليمات جمركية رقم ٦٥ لسنة 2019

بشأن موافقة اللجنة الخاصة بتنفيذ قرارات مجلس الامن المتعلقة بمكافحة الارهاب وتمويل اسلحة الدمار الشامل ازالة بعض الاسماء من قائمة الخاصة بتنظيم داعش والقاعدة ومايرتبط بهما من افراد وجماعات ومؤسسات وكيانات

مدير عام للجمارك :-

بناء على كتاب وزارة الخارجية - اعضاء لجنة تنفيذ قرارات مجلس الامن المتعلقة بمكافحة الارهاب وتمويل اسلحة الدمار الشامل المؤرخ في 2019/3/14 والمتضمنة ازالة بعض الاسماء من قائمة الخاصة بتنظيم داعش والقاعدة ومايرتبط بهما من افراد وجماعات ومؤسسات وكيانات المنشأة عملا بالقرارات ارقام (1999/1267-2011/1989-2015/2253) وانه تم تجميد الاصول وحظر السفر وحظر الاسلحة لم يعد ينطبق على الاسماء التالية :

- 1- الاسم / حسن عبد الله حرسى التركى .
محل الميلاد اثيوبيا - تاريخ الميلاد 1944
التعديلات توجد المعلومات الخاصة بهذا الموضوع على صفحة الانترنت .
- 2- الاسم /جمال حسنى
محل الميلاد المغرب - تاريخ الميلاد 1983/2/22
التعديلات: توجد المعلومات الخاصة بهذا الموضوع على صفحة الانترنت .
- 3- الاسم / مالك محمد اسحاق
محل الميلاد / باكستان - تاريخ الميلاد 1959
التعديلات : توجد المعلومات الخاصة بهذا الموضوع على صفحة الانترنت .
- 4- الاسم / لافدريم مو هاكسهيري
- تاريخ الميلاد 1989/12/3
التعديلات: توجد المعلومات الخاصة بهذا الموضوع على صفحة الانترنت .

لذا يرجى من السادة المدراء العنم والإيعاز للمختصين لديهم تنفيذ بتنفيذ قرارات مجلس الامن المتعلقة بمكافحة الارهاب وتمويل اسلحة الدمار الشامل على النحو المشار اليه اعلاه .

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

ولستأز جمال جمال جليلي
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

العنم والعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره

صدر في 2019/5/5

نسخة إلى:-


▪ فريق ديوان المحاسبة

• فريق المشروع

• ادارة البحث والتحرى

• ا.حودة



السيد محمد يحيى الربيع
المتقاعد بالمرتب


وزارة المالية
الإدارة العامة للجمارك
إدارة الشئون القانونية

سري

7 - MAY 2020

رقم الرمز 33

تعليمات جمركية رقم ٦٣ لسنة 2020

بشان موافقة اللجنة الخاصة بتنفيذ قرارات مجلس الامن المتعلقة بمكافحة الارهاب
وتمويل اسلحة الدمار الشامل ادراج بعض الاسماء
على القائمة الوطنية لقرار مجلس الامن رقم 2001/ 1373

مدير عام للجمارك :-

بلاشارة لكتاب نائب المدير العام لمكتب التحري رقم ت/50 المؤرخ في 2020/2/20
والمرفق به كتاب وزارة الخارجية - والموجة للسادة / اعضاء لجنة تنفيذ قرارات مجلس
الامن المتعلقة بمكافحة الارهاب وتمويل اسلحة الدمار الشامل . بأن اللجنة تلقت ورقة رسمية
من وزارة الخزانة الامريكية تتضمن اسماء لديها ارتباط بحركة المقاومة الاسلامية - حماس
حزب الله حيث تنوي وزارة الخزانة ادراجهم تحت مظلة مركز استهداف تمويل الارهاب
TFTC وذلك لارتباطهم في عمليات تمويلية لدعم تنظيم حزب الله اللبناني وهم المذكورين
ادناة :

1- محمد سرور

2- حامد خضري

3- محمد كمال سلامة

4- كمال عوض

5- فواز ناصر

لذا يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم تنفيذ بتنفيذ قرارات مجلس الامن
المتعلقة بمكافحة الارهاب وتمويل اسلحة الدمار الشامل وادراجهم على القائمة الوطنية لقرار
مجلس الامن رقم 2001/ 1373 على النحو المشار اليه اعلاه .

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

مستشار ايمان حافل ووليد
مدير عام الأداة العامة للجمارك

العلم والعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره

صدر في ٢٩ / ٢ / 2020

نسخة إلى:-

• فريق ديوان المحاسبة

• فريق المشروع

• ادارة البحث والتحري

• ا.حمودة

وزارة المالية
الإدارة العامة للجمارك
إدارة الشؤون القانونية

رقم الرمز 33

تعليمات جمركية رقم ٦٤ لسنة 2019

29 APR 2019

بشأن موافقة اللجنة الخاصة بتنفيذ قرارات مجلس الامن المتعلقة بمكافحة الارهاب وتمويل اسلحة الدمار الشامل وبتنظيم داعش والقاعدة ومايرتبط ببيها من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات

مدير عام للجمارك :-

بناء على كتاب وزارة الخارجية - اعضاء لجنة تنفيذ قرارات مجلس الامن المتعلقة بمكافحة الارهاب وتمويل اسلحة الدمار الشامل المؤرخ في 2019/3/14 والمتضمنة تم اصدار التعديلات الواردة في البنود ادناه في قائمة الافراد والكيانات الخاضعة لتجميد الاصول وحظر السفر وحظر الاسلحة المنصوص عليها في الفقرة 1 من قرار مجلس الامن رقم 2015/2255 بموجب الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة .
الافراد:

- 1- الاسم / جلال الدين حقاني
محل الميلاد/ أفغانستان - تاريخ الميلاد / ما بين 1942-1948
التعديلات " يقال انه توفي اعتبارا من سبتمبر 2018
و توجد المعلومات الخاصة بهذا الموضوع على صفحة الانترنت .
- 2- الاسم / تورك اغا
محل الميلاد/ أفغانستان - باكستان - تاريخ الميلاد / ما بين (1960-1962) 1965
التعديلات : يقال انه توفي اعتبارا من نوفمبر 2018
و توجد المعلومات الخاصة بهذا الموضوع على صفحة الانترنت .

لذا يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم تنفيذ بتنفيذ قرارات مجلس الامن المتعلقة بمكافحة الارهاب وتمويل اسلحة الدمار الشامل على النحو المشار اليه اعلا .

مدير عام
الإدارة العامة للجمارك

سليمان العبد
مدير عام للإدارة العامة للجمارك

العلم والعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره
صدر في 2019/4/2
نسخة إلى:-

- فريق ديوان المحاسبة
- فريق المشروع
- إدارة البحث والتحرى
- ا.جمودة